

ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

على ذلك المهاجرون والأنصار، ولا يشكّ في ذلك أحد؟! ب - وإنّ معاوية ومن معه من أهل الشام قد بغوا عليه، وخرجوا عمّا دخل فيه المسلمون من الطاعة؟! ج - وهو يدعو المسلمين إلى قتاله وقتال من يدافع عنه ويخرج معه. في نظري: كما أنّ أصل الخطاب أمر لا بدّ منه وليس فيه شكّ، كذلك محتوى الخطاب وروحه هو ما ذكرناه، من دون ريب. فهو الأمر الوحيد الذي يمكن أن يجمع الإمام (عليه السلام) المسلمين عليه يومذاك. فلو كان ما يقوله الإمام (عليه السلام) غير ذلك لكان يكسب طائفة من المسلمين ويبعد الأخرى. عود إلى خطابي الإمام (عليه السلام) في صفّين ولكي لا نسترسل مع هذه النقطة أكثر من ذلك، نعود إلى صلب البحث مرة أخرى، فنقول: لقد كان للإمام (عليه السلام) في هذه الحرب خطابان: خطاب إلى معاوية، وخطاب إلى المسلمين. خطاب يطلب فيه من معاوية أن يدخل فيما دخل فيه المسلمون، ويكفّ عن التمرد والعصيان. وخطاب يطلب فيه من المسلمين أن يقاتلوا معاوية ومن معه من جند الشام، ويصدّوه عن التمرد والعصيان. وروح هذين الخطابين وجوهرهما: إذا قامت للمسلمين دولة وحكومة شرعيّة، وقام بينهم إمام يحكمهم بالحقّ؛ فلا يحقّ لأحد أن يتصدّى لإمامة المسلمين ويدعو الناس إلى نفسه في عرض الولاية الشرعية القائمة، وليس في طولها. وهذا هو روح هذا البحث، وهو الذي نريد إثباته في هذه الدراسة من وحدة